

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٨٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض مساحتها ٢٠٧٣٩م^٢ بمدينة شرم الشيخ بالمجان

لصالح الوحدة المحلية لمدينة شرم الشيخ بغرض إقامة محطة تحلية مياه البحر

بنظام B.O.T ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : مجموع أطوال ١٣٧م ويحده الجبل .

الحد القبلي : مجموع أطوال ٦٧، ١٣٣م ويحده حرم الطريق .

الحد الشرقي : بطول ٨٦، ١٦٥م ويحده أرض فضاء .

الحد الغربي : مجموع أطوال ١٥، ٢٥٤م ويحده الجبل .

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق أول نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



أحمد
الخواص